



المملكة الأردنية الهاشمية
رئاسة الوزراء
الجريدة الرسمية



عمان : الخميس ٢٨ صفر سنة ١٤٤٢ هـ. الموافق ١٥ تشرين الأول سنة ٢٠٢٠

رقم العدد: ٥٦٦٧

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية
الموقع على شبكة الانترنت : WWW.Pm.gov.jo

الأسس المعدلة لأسس تداول وتسعير الشبكات القلبية لسنة ٢٠٢٠**صادرة بموجب المادة (٥) من قانون الدواء والصيدلة رقم ١٢ لسنة ٢٠١٣****وتعديلاته والمادة (٧) من قانون المؤسسة العامة للغذاء والدواء رقم ٤١ لسنة ٢٠٠٨**

المادة (١):

تسمى هذه الأسس (الأسس المعدلة لأسس تداول وتسعير الشبكات القلبية لسنة ٢٠٢٠) وتقرأ مع أسس تداول وتسعير الشبكات القلبية لسنة ٢٠١٧ المشار إليها فيما يلي بالأسس الأصلية كأسس واحدة وتعتبر سارية من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢):

تعُدّل الأسس الأصلية بإضافة المادة (٥) إليها بالنص التالي:
يتم تحديد سعر الشبكات القلبية بناء على الآلية التالية:

- أ. يتم احتساب سعر الشبكة القلبية نوع Bare Metal Stent اعتماداً على السعر الوارد في الفاتورة الأصلية أو المصدقة أصولياً على أن لا يتجاوز السعر للشبكة ١٤٣,٩٩ ديناراً أردنياً وهو أعلى سعر متداول لهذا النوع.
- ب. يتم احتساب سعر الشبكة القلبية من نوع Drug Eluting Stent اعتماداً على السعر الوارد في الفاتورة الأصلية أو المصدقة أصولياً على أن لا يتجاوز السعر للشبكة ٦٥٣.٤٨ ديناراً أردنياً وهو أعلى سعر شبكة متداول من هذا النوع.
- ج. يتم إعطاء ميزة علاجية ٥% للشبكات ذات الميزة التقنية Biodegradable or Self expandable.
- د. يتم احتساب سعر الشبكة القلبية من نوع Eluting Stent Nano coated Non Drug اعتماداً على السعر الوارد في الفاتورة الأصلية أو المصدقة أصولياً على أن لا يتجاوز السعر للشبكة ٦٥٣.٤٨ ديناراً أردنياً وهو أعلى سعر شبكة من نوع Drug Eluting stent.
- هـ. يتم اعتماد الدول المرجعية التالية (أمريكا ، سويسرا ، ألمانيا ، اليابان ، إيرلندا ، بريطانيا، فرنسا) كدول مرجعية عند احتساب أسعار الشبكات القلبية لغايات التسجيل بحيث لا يتجاوز سعر أي شبكة قلبية مقدمه من أي دولة عدا الدول الواردة أعلاه ٥٠% من أعلى سعر شبكة قلبية مسجلة من نفس النوع من الدول المرجعية أعلاه.
- و. يتم إعطاء ميزة سعرية ٥% - ١٠% لاي ميزة تقنية أو علاجية للشبكات المقدمة للتسجيل.
- ز. يتم مراجعة الأسعار وتعديلها دورياً كل سنة حسب مستجدات الفواتير والشبكات المسجلة حديثاً.
- ح. للمدير العام ولغايات ضبط الأسعار في السوق المحلي وبناء على قرار اللجنة العليا للدواء والصيدلة تحديد السعر لأي شبكة قلبية بصرف النظر عن السعر الوارد في الفاتورة أو الدول المرجعية.

المادة (٣):

تعديل الأسس الأصلية بإضافة المادة (٦) إليها بالنص التالي:

" يتم إضافة ٥% بدل تكاليف وإضافة ٥% بدل أرباح على المادة (٤/أ) من هذه الأسس لتصبح ٢٠% على السعر الوارد في فاتورة التسعير بالدينار الأردني بدل تكاليف و ٣٠% بدل أرباح للمستورد. "

المادة (٤):

يعاد ترقيم المادة (٥) الواردة في الأسس الأصلية لتصبح بالرقم (٧).

مجلس إدارة

المؤسسة العامة للغذاء والدواء